

قضية الجامعات الإقليمية في مجلس الشعب

(١٩٧١ - ١٩٨١ م)

إعداد

إيهاب كمال حسنين بخيت

باحث / دكتوراه

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم ،
ويعد ...

تعد العملية التعليمية من أولويات أمن واستقرار أى مجتمع **ذاهب** فى التقدم ، لذا
فإن الدول عادةً ما تخطط للتوسع فى التعليم والتنوع فى . فالتجارب الدولية
المعاصرة أثبتت بما لا يدع مجالاً للشك أن بداية التقدم الحقيقية ، بل الوحيدة
فى العالم هى التعليم ، لذلك فإن أى مجتمع لا يستطيع تحقيق أهداف التنمية
الشاملة، ومواجهة متطلبات الواقع والمستقبل، إلا بالمعنه والثقافة، وامتلاك
منظومة تعليمية سليمة، تتفق ومتطلبات الواقع، والمستقبل منشود ، فالعليم
أساسه صناعة وطنية قومية، تستهدف المصلحة العامة .

ومن هنا تظهر أهمية موضوع البحث المتعلق بدراسة قضية التعليم الجامعى فى
مجلس الشعب فى الفترة من (١٩٧١ - ١٩٨١) هذا بالإضافة إلى وجود عدة
اعتبارات تزيد من أهمية الموضوع وهى :

- ١- إن قضية التعليم فى مصر واحدة من أكثر القضايا المجتمعية المثيرة للجدل
نظرا لانعكاساتها الاجتماعية والاقتصادية على المجتمع المصرى
- ٢- كثرة الأحداث السياسية والتغيرات المجتمعية وتشابكها فى هذه الفترة، فجاءت
الدراسة لتوضح مدى انعكاس هذه الأحداث على التعليم .
- ٣- اعتبار مجلس الشعب بمثابة البوتقة التى يمزج فيها **أراء** أعضائه لإخراج
القوانين المنظمة للعملية التعليمية ، فنتاج ما يدور داخل هذا المجلس هو ما
يمثل السياسة التعليمية، وغيرها من سياسات الدولة .

أما عن المنهج الذى اتبعه الباحث فى هذا البحث فيقوم فى أساس على المنهج
الوصفى التحليلي من خلال العرض المتسلسل للأحداث وتحليلها لاستخلاص
النتائج .

ويتناول البحث فلسفة وأهداف قيام الجامعات الإقليمية وتطورها وحصولها على استقلالها وكذلك التعرض لما دار من مناقشات داخل مجلس الشعب بخصوص جامعة أسيوط باعتبارها أولى الجامعات الإقليمية من حيث نشأتها في عام ١٩٥٧م، وينتهي بخاتمة وقائمة للمصادر التي اعتمد عليها البحث .

- فلسفة وأهداف قيام الجامعات الإقليمية وتطورها :

إن عملية تطوير التعليم العالي هي بالضرورة عملية سياسية لها أهدافها التي تصب في مصلحة الوطن ، لذا فإن الحديث عن الجامعات الإقليمية وتطورها لا بد أن يبدأ بالأسس التي قامت عليها هذه الجامعات وبالإهداف التي تصبو إلى تحقيقها .

ولعل أهم الأسس التي قامت عليها فكرة الجامعات الإقليمية يمكن إيجازها فيما يلي :^(١)

١- الأخذ بمبدأ ديمقراطية التعليم، وما يقتضيه ذلك من تقرير لتكافؤ الفرض بين سكان الأقاليم من جهة، وسكان المدن الكبرى من جهة أخرى، من حيث فرص التعليم .

٢- معالجة ظاهرة تركيز التعليم الجامعي مع غيره من الخدمات الأساسية في العواصم الكبرى وحرمان باقي المدن والريف من هذه الخدمات الأساسية .

٣- النهوض بالأقاليم باعتبار الجامعات بحق منارات لنشر الثقافة ومراكز للتنمية الفكرية والاجتماعية والاقتصادية في البلاد .

أما بالنسبة لأهم الأهداف التي استهدفتها فكرة الجامعات الإقليمية والتي تصب في مصلحة الطلاب، فيمكن حصرها فيما يلي :^(٢)

١- معالجة أسباب اغتراب الطلاب، وبعدهم عن بيئاتهم وعن أسرهم .

٢- منح الاستقرار النفسي والعلمي للطلاب بانتقال الجامعات إليهم في محافظاتهم .

٣- الإسهام فى حل مشكلة الإسكان والمواصلات عن طريق عدم التركيز على القاهرة والإسكندرية .

٤- إيجاد نوع من التخصص أو السمات المميزة لكل جامعة .

٥- تخفيف الأعباء المالية عن أولياء الأمور .

وعلى الرغم من أن فلسفة الجامعات الإقليمية لا خلاف عليها ، فإنه لا بد أن يتوفر لها الحد الأدنى - الضرورى - من الإمكانيات البشرية والمادية اللازمة لقيام عملية تعليمية سليمة ، وهو الأمر الذى أكد عليه السيد وزير التعليم أمام المجلس فى جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ من يونيه ١٩٧٧م ، مشدداً على أن الاندفاع العاطفى أمام بعض الطلبات الشعبية المحلية والاستجابة لها بإنشاء كليات وجامعات إقليمية دون توفير الإمكانيات لذلك ، قد يودى إلى نكسة كبيرة ليس بالنسبة للكليات أو الجامعات الإقليمية فحسب، بل بالنسبة للتعليم الجامعى فى مصر . (٣)

ولقد جاء ما أدلى به السيد وزير التعليم فيما يخص الجامعات الإقليمية موافقاً لآراء لجنة التعليم والبحث العلمى المتعلقة بهذا الشأن ، حيث أكدت اللجنة على أنها تقدر كل ما تسعى إليه الحكومة لمسايرة الاتجاهات العالمية فى التعليم الجامعى، وعدم قصر هذا المستوى من التعليم على كبريات العواصم فقط ، لما يتبع ذلك من مشاكل متعددة تساعد على عدم تحقيق فرص متكافئة للشباب فى مجال التعليم الجامعى ، وبالإضافة إلى ذلك فإن انتشار التعليم العالى ومراكز العلم المتقدم فى الأقاليم والمحافظات يصحبه تأثير حضارى، واجتماعى، واقتصادى، على هذه الأماكن ، لأن إنتشار الجامعات الإقليمية فى هذه الأقاليم بمثابة مراكز إشعاع قادرة على تحريك ركود البيئة بكل جوانبها الاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية ، شريطة أن يرتبط ذلك بتوفير الإمكانيات اللازمة لإعداد

المباني، وتجهيز المعامل، والمكتبات، وتوفير هيئات التدريس، بما يتواءم مع أعداد الطلبة، وما يوضع من خطط ومناهج دراسية . (٤)

كما أكدت اللجنة على ضرورة أن ترتبط سياسة كل جامعة جديدة بالبيئة التي توجد فيها ارتباطاً يخدم مجالات التنمية العلمية والفنية في هذه البيئة ، بحيث تتوفر لكل جامعة جديدة مقوماتها الذاتية التي تعطيها سمات مميزة لها، حتى لا يكون الجديد منها مجرد تكرار للقديم، على غرار الجامعات النمطية، في القاهرة والإسكندرية . (٥)

ويمكن القول بأن تنفيذ مبدأ توزيع مراكز التعليم الجامعي على أساس إقليمي بدأ بجامعة أسيوط في عام ١٩٥٧م ، وعندما نجحت هذه التجربة أنشئت كليتان للطب، إحداهما في المنصورة والأخرى في طنطا سنة ١٩٦٢م ، ثم وافق مجلس الوزراء في عام ١٩٦٩م على أسس هذه السياسة التي اقترحها المجلس الأعلى للجامعات في ذلك الوقت ، وبناءً على ذلك تحولت كلية الطب في المنصورة لنواة لإقامة فرع لجامعة الإسكندرية ، كما تحولت كلية الطب بطنطا لنواة لإقامة فرع لجامعة القاهرة ، وبالتالي أصبح هذان الفرعان أساساً لإنشاء جامعتي المنصورة وطنطا في عام ١٩٧٢م ، ثم تلا ذلك إنشاء جامعة الزقازيق، ثم جامعات المنوفية، والمنيا، وقناة السويس ، حتى بلغ عدد الكليات الجامعية في مختلف الأقاليم ستين كلية موزعة على ١٧ محافظة على الوجه الآتي : (٦)

جدول يوضح توزيع أعداد الكليات الموجودة في الجامعات الإقليمية في عام ١٩٧٨ م .

م	المحافظة	عدد الكليات	م	المحافظة	عدد الكليات	
١	المنصورة	٩	١٠	الإسماعيلية	٣	
٢	دمياط	١	١١	بورسعيد	٢	
٣	طنطا	٧	١٢	السويس	١	
٤	كفر الشيخ	٢	١٣	الفيوم	٢	
٥	الزقازيق	٩	١٤	بنى سويف	١	
٦	بنها	٤	١٥	سوهاج	٣	
٧	المنيا	٥	١٦	قنا	٣	
٨	شبين الكوم	٤	١٧	أسوان	٢	
٩	منوف	١	١٨	الجيزة	١	
					الجملة	٦٠ كلية موزعة على ١٧ محافظة

ولم يكن ذلك على نمط الجامعات التقليدية بمعنى أنه ليس من الضروري أن تنشأ كل جامعة إقليمية بعدد (١٢) أو (١٣) كلية تقليدية تبدأ بكلية الآداب ... إلخ ، وإنما تم مراعاة طبيعة وبيئة المحافظة - قدر الإمكان - في اختيار الكلية ، فعلى سبيل المثال أنشئت كلية للبتروك والتعدين في السويس ، كما أنشئت كلية للتكنولوجيا تضم قسماً للهندسة البحرية ببورسعيد ، وأيضاً روعى قدر الإمكان تخصيص كلية للتربية في كل من هذه الجامعات لسد العجز الشديد في المعلمين في هذه المحافظات ، بحيث بلغ عدد كليات التربية ١٦ كلية موجودة في كل جامعة تقريباً ، كما روعى أن تكون ٥٠% من نسبة القبول في هذه الكليات مخصصة لأبناء هذه المحافظات لإتاحة الفرصة لأبناء الأقاليم في أن يلتحقوا بكليات التربية حتى يكون ذلك فيما بعد من أسباب علاج مشكلة اغتراب المعلمين . (٧)

كما أن المجلس الأعلى للجامعات اتخذ قراراً في ٧/٨/١٩٧٨م بأن يتم القبول في كليات التربية عن طريق مكتب التنسيق على أساس إقليمي من بين الحاصلين على الثانوية العامة من مدارس المحافظة التي تقع بها الكلية ، كما أصدر المجلس عدة قرارات للتيسير على الطلاب المغتربين المقبولين بالجامعات الإقليمية، وذلك بالتحويل إلى الكليات المناظرة بشروط معينة، ووفقاً لقواعد القبول الإقليمي والجغرافي . (٨)

وباللقاء نظرة سريعة على تطور الجامعات الإقليمية يتضح الآتي : (٩)
 أولاً : ارتفع عدد الطلاب المقبولين بها من ٦٠٠ و ١٢ طالب في العام الدراسي ١٩٧٣/٧٢م (بنسبة ٢٦% من جملة المقبولين بالجامعات) إلى ٣٢ و ٠٠٠ طالب في العام الدراسي ١٩٧٨/٧٧م (بنسبة ٤٢% من جملة المقبولين بالجامعات) .

ثانياً : ارتفع عدد الطلاب المقيدون من ٣٧ ألف طالب في العام الدراسي ١٩٧٣/٧٢م إلى ١٦٦ ألف طالب في العام الدراسي ١٩٧٨/٧٧م .
 ثالثاً : انعكس هذا على الخريجين، فارتفع عددهم من ٤٧٥٠ خريجاً في عام ١٩٧٣م إلى ١٨ ألف خريج عام ١٩٧٧م .

رابعاً: كما ارتفع عدد أعضاء هيئات التدريس من ٨١٠ في العام الدراسي ١٩٧٣/٧٢م إلى ٢٥٧٠ في العام الدراسي ١٩٧٧/٧٦م ، بالإضافة إلى تخصيص ١١٢٤ بعثة لهذه الجامعات في الخطة الرباعية للبعثات (١٩٧٧/٧٤م) عملاً على دعم هيئات التدريس بها في مختلف التخصصات .

خامساً: ارتفعت موازنات الجامعات الإقليمية من ٥ و ٧ مليون جنيه عام ١٩٧٣م إلى ٥٧ مليون جنيه في عام ١٩٧٨م .

وهذا التطور للجامعات الإقليمية لا يعنى أنها عالجت جميع مشاكلها، بل إنها تقوم بدورها فى حدود الإمكانيات المتاحة ، ونتيجة لهذه الصعوبات التى تواجهها الجامعات الإقليمية جاءت رؤية المجلس الأعلى للجامعات التى تؤكد على أنه من الضرورى قبل الموافقة على إنشاء أية كلية إقليمية جديدة ، التأكد من توافر الإمكانيات البشرية والمادية من خلال دراسة تقوم بها لجنة القطاع المختص ، بمعنى أنه إذا طلب إنشاء كلية للطب فى أية محافظة فإن المجلس الأعلى للجامعات لا يوافق على ذلك إلا إذا قامت لجنة قطاع التعليم الطبى، وهى اللجنة التى تضم عمداء كليات الطب، وممثلين لوزارة الصحة، ونقيب الأطباء بمراجعة الموقف . فإذا رأت أن هناك من الإمكانيات البشرية - يُقصد بذلك هيئة التدريس - والإمكانيات المادية ما يسمح بهذا الإنشاء فإنها توصى المجلس بالموافقة على الطلب، وفى ضوء ذلك يصدر قرار المجلس الأعلى للجامعات^(١٠)

- استقلال الجامعات الإقليمية :

تمثل الجامعات منارات الفكر فى المجتمع، وعليها تقع مسؤولية إعداد القوى العاملة اللازمة لخطط التنمية الاجتماعية، والاقتصادية ، وإجراء البحوث العلمية لحل المشكلات القومية وإعداد كوادر هيئات التدريس وإبداء الرأى فى كل ما يُهم المجتمع بوصفها مراكز للإشعاع الفكرى والثقافى فى المجتمع . ورغبة فى توفير فرص الانطلاق للجامعات وإبراز ذاتيتها وافق المجلس الأعلى للجامعات فى عام ١٩٧٦م على المبادئ الآتية :^(١١)

- ١- استقلال الجامعات مبدأ مسلم به نص عليه الدستور المصرى وأقرته القوانين والنوائح الجامعية وأكدته القيادة السياسية .
- ٢- استقلال الجامعات لا يعنى انزالتها عن المجتمع، فالجامعة جزء من المجتمع تتأثر به وتؤثر فيه .

٣- تتمتع الجامعات بالحرية الأكاديمية والاستقلال الذاتي، وتتولى إدارة شئونها بنفسها، وتصريف أمورها وفقاً لما تراه في حدود النظام العام المعمول به في الدولة، وفي حدود قوانينها، وذلك بما يُطلق الحرية الأكاديمية، وحرية الفكر في الوسط الجامعي .

٤- تقوم الجامعة بوضع ضوابط وتحديد معايير لتقويم الأداء بها، وبذلك تصبح الجامعة هي القوامة على شئونها .

٥- من حق الجامعة أن تتولى القيام بمسئوليتها في شئون التعليم والبحث العلمي، وهما الوظيفتان الرئيستان للجامعة بالإضافة إلى وظيفتها الثالثة كمركز للإشعاع الفكري والثقافي في المجتمع ، وبذلك فهي المسؤولة عن طريق قياداتها، ومجالس الكليات والأقسام بها عن وضع خطط الدراسة ونظم الامتحانات، ومنح الدرجات العلمية .

٦- على الرغم من ضرورة تمتع الجامعات بالاستقلال الذاتي وإدارة شئونها بنفسها فإنه لا بد من وجود تخطيط للتعليم الجامعي على المستوى القومي في ضوء رسالة الجامعة، في خدمة خطط التنمية الاجتماعية، والاقتصادية، للمجتمع وفي ضوء ذلك تمت الموافقة على أن يكون تعيين هيئات التدريس ونقلهم واعارتهم من سلطة الجامعة ، وأن تختصر اختصاصات المجلس الأعلى للجامعات على الجوانب التخطيطية وأن تترك كافة الأمور التنفيذية للجامعات . كذلك وافق المجلس على تعديل اللوائح المالية، والإدارية لإعطاء المزيد من السلطات للجامعات في تصريف أمورها ^(١٢) ، ومنها حق تدبير موارد مالية إضافية بجانب موازنة الدولة . ^(١٣)

غير أن لجنة التعليم والبحث العلمي رأت أن الحديث عن مبدأ استقلال الجامعات يشمل ثلاثة أنواع رئيسة هي الناحية العلمية، والناحية الإدارية، والناحية المالية، وهو الأمر الذي لم تكتمل أركانه لأن الاستقلال المالي

للجامعات تقف في وجهه عدة عشرات لذا وضعت اللجنة عدة توصيات بشأن مبدأ استقلال الجامعات أوردتها فيما يلي : (١٤)

أولاً: تنتهى بعض القرارات التنفيذية عند موافقة المجالس الجامعية المختصة دون الحاجة إلى صدور قرار بها من وزير التعليم . (وقد تم ذلك فعلاً)

ثانياً: تحرير الجامعات من القواعد المالية المتبعة في أجهزة الدولة الأخرى مع خضوعها لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات، ويكون ذلك على النحو التالي :

أ- تخصص لكل جامعة موازنة مستقلة، وموحدة في صورة إعانة من الحكومة في الموازنة العامة للدولة ، ويكون للجامعة حق الاحتفاظ بما لا تتفقه في سنة مالية وترحيله إلى سنة مالية لاحقة دون أن يُخصم ذلك من جملة الإعانة التي تُخصصها الدولة في السنة اللاحقة .

ب- إلغاء شرط موافقة وزارة المالية لاستصدار اللوائح المالية والإدارية للوحدات ذات الطابع الخاص .

ج- حق الجامعة في استخدام الاعتمادات المدرجة بموازنتها في حدود الربط الإجمالي لكل باب من أبواب الموازنة دون الحاجة لموافقة وزارة المالية ، وكذلك حقها في نقل الفائض من باب إلى باب مع التزام حد أدنى لكل باب استثناءً من القواعد العامة التي تحكم موازنة الدولة .

هـ - تبعية مراقبى ومديرى الحسابات والعاملين بالوحدات الحسابية لإدارة الجامعة .

و- يُدرج في موازنة الجامعة كل الاعتمادات الخاصة بها، وهذا يقتضى نقل الاعتمادات الخاصة بالجامعة التي ترد في موازنة جهات أخرى مثل اعتمادات البعثات، والأساتذة الزائرين والتبادل الثقافى والأنشطة الطلابية التي ترد في موازنة التعليم العالى، واعتمادات المؤتمرات العلمية والدولية التي ترد في موازنة وزارة الخارجية، واعتمادات النشاط الرياضى والثقافى والاجتماعى، لطلاب

الجامعة التي ترد في موازنة المجلس الأعلى للشباب، وكذلك المبالغ التي ترصدها المحافظات لرعاية طلاب الجامعات ، وبالرغم من موافقة لجنة الخطة والموازنة في تقريرها الذي عرض على مجلس الشعب على مبدأ نقل هذه الاعتمادات فإن ذلك لم ينفذ حتى صدور هذا التقرير .

ثالثاً : دعم مراكز البحوث العلمية بالجامعات ووضع خطة بحث ترتبط بخطة التنمية، وحل مشكلات المجتمع ، ومنح هذه المراكز قدرأ كافيأ من المرونة وحرية التصرف، فيما يدرج لها من اعتمادات .

رابعأ : التوسع في منح الجامعات حق تدبير موارد مالية إضافية بجانب موازنة الدولة .

- جامعة أسيوط :

نظراً لأن جامعة أسيوط تُعد أولى الجامعات الإقليمية من حيث نشأتها في عام ١٩٥٧م، فقد يكون من المناسب البدء بالحديث عنها في إطار ما تناوله مجلس الشعب من موضوعات تختص بهذه الجامعة .

ولعل أولى هذه الموضوعات هي مستشفى أسيوط الجامعي ، ففي عام ١٩٧٧م تقدم السيد العضو صلاح توفيق خشبة بسؤال للسيد وزير التعليم يستفسر فيه عن الأسباب التي أدت إلى عدم تكملة هذا المستشفى رغم أن بداية العمل فيه كان عام ١٩٦٤م . (١٥)

وردأ منه على هذا السؤال أوضح السيد وزير التعليم أن العمل في هذا المشروع تم البدء فيه عام ١٩٦٤م بتصميم يضم ١٠٠٠ سرير ، وكان تصميمه الهندسي يقوم على مبنى قائم بذاته، يبلغ حوالي عشرة أدوار، وقد تناوب على هذا المشروع أكثر من ثلاث شركات لم توفق إحداها نظراً لعدم توافر الاعتمادات ، ثم في مرحلة تالية رئي الاكتفاء في هذا المستشفى بـ ٤٥٠ سريرأ على أساس أن وزارة الصحة ستقوم بإنشاء مشروع مستشفى آخر يضم ٤٥٠ سريرأ ولكن لسبب

أو لآخر لم يتيسر لوزارة الصحة هذا المشروع فعاتت جامعة أسيوط مرة أخرى إلى مشروع الألف سرير . (١٦)

وخلال هذه الفترة الطويلة أمكن إقامة المبنى المكون من عشرة طوابق، وكان آخر الأعمال التي كُلفت بها الشركة القائمة على المشروع، ودفع لها مقابل ذلك ٣٠٠ و ١٠٨ جنيه بحيث تمت أعمال الخرسانة والمباني للطوابق العشرة جميعها، وتمت أعمال البياض والنجارة لأربعة طوابق فقط . وحتى يمكن استكمال أعمال البياض والتركييبات الكهربائية وخلافه دفعت الجامعة مبلغ ١٠٠ ألف جنيه في شهر مارس ١٩٧٧م، لاستكمال هذا المبنى ، أما العقبة الباقية فهي تجهيز المستشفى، وهو الأمر الذي يحتاج إلى عملة صعبة ، إلا أن المطمئن في هذا الأمر أن السيد رئيس الجامعة طالب باعتماد نحو عشرة ملايين دولار من القرض الكندي الذي تعاقدت الحكومة عليه وهو في حدود ٢٠٠ مليون دولار ، وبالفعل وافق السيد رئيس مجلس الوزراء على أن يتضمن هذا القرض الحصة التي طلبتها جامعة أسيوط . (١٧)

وفى عام ١٩٨١م تم فتح موضوع آخر يتعلق بجامعة أسيوط، وذلك عندما تقدم السيد العضو أحمد فرغلى بسؤال للسيد وزير التعليم يسأل فيه عن نية الوزارة فى إنشاء مبنى لكلية الصيدلة بأسيوط . (١٨)

ورداً منه على هذا السؤال أوضح السيد الوزير أن الدراسة فى هذه الكلية بدأت فى المقر القديم لجامعة أسيوط وأنها تضم ما يقرب من ١٣٠٠ طالب بخلاف الكثير من الطلاب الذين تخرجوا من هذه الكلية ، لكن ذلك لا بد وأن يأخذ فى ظل الواقع الذى تعيشه البلاد وهو أن العملية التعليمية برمتها تمارس فى ظل اقتصاديات صعبة هى " اقتصاديات الحرب " كما ذكر السيد الوزير مثلاً على ذلك بكلية الطب جامعة طنطا والتي بدأت الدراسة بها فى إحدى المدارس

الثانوية وما لبثت أن تحولت إلى كلية كاملة للطب بخلاف المستشفى الملحق بها. (١٩)

لذلك أكد السيد الوزير أن المسألة مسألة أولويات فهناك العشرات من الكليات المراد إنشاؤها ، لكن كلية الصيدلة لم تأخذ الأولوية في إطار الاعتمادات المتاحة ، مشيراً إلى أن قيمة الاستثمارات التي دبرت لجامعة أسيوط في عام ١٩٨٠م بلغت نحو ٧ مليون جنيه منها ٣ مليون لقسم التعليم، ومليون جنيه خصصت للإسكان، و٣ مليون آخرين تم تخصيصها لمستشفى جامعة أسيوط. (٢٠)

وفى كلمته أمام المجلس والتي جاءت كرد على السيد الوزير أكد السيد العضو أحمد فرغلي أن جامعة أسيوط تُعد أول جامعة إقليمية ، كما تُعد كلية الصيدلة بها أول كلية إقليمية للصيدلة ، بدأت الدراسة بها عام ١٩٦١م، وتخرجت أول دفعة بها عام ١٩٦٥م ، وقد بلغ عدد الطلاب بها عام ١٩٦٥م نحو ٩٥٢ طالباً ووصل عام ١٩٨١م إلى ما يقرب من ١٢٠٠ طالب، وتخرج منها ١٨٥٠ طالباً منهم ٢٨ طالباً من البلاد الإفريقية ، كما قامت الكلية بمنح ٢٦ درجة دكتوراه و٨٢ درجة ماجستير و٢٩ درجة دبلوم . وبالإضافة إلى ذلك فإن كلية الصيدلة بأسيوط لها الفضل في إمداد كليات الصيدلة الإقليمية التي أنشئت بعدها في المنصورة، وطنطا، والزقازيق، بحوالى ٥٠ عضواً من أعضاء هيئات التدريس في هذه الكليات . (٢١)

وهو الأمر الذى جعل السيد العضو يتساءل كيف يمكن لمثل هذه الكلية الرائدة أن تكون بلا مبنى، بل تعمل من خلال عدد من الحجرات المتناثرة فى ثلاث مبان منفصلة؟ ، فى حين أن كليات الصيدلة التى أنشئت بعدها لها مبان قائمة بذاتها مثل كلية الصيدلة بجامعة المنصورة، والتى أنشئت فى عام ١٩٧١م وكلية

الصيدلة بجامعة طنطا التي أنشئت عام ١٩٧٥م، وكذلك كلية الصيدلة بجامعة الزقازيق التي أنشئت عام ١٩٧٩م. (٢٢)

كما أضاف السيد العضو أن معلوماته بالنسبة للأخطار الكامنة في المبنى الذي تستخدمه الكلية تتلخص في الآتي : (٢٣)

١- تسرب المياه من أرضيات هذا المبنى إلى المعامل والمخازن بالطابق السفلي، مما أدى إلى احتراق كبلات الكهرباء التي تغذى المبنى .

٢- تعرض أعضاء هيئة التدريس والطلاب والعاملين للغازات السامة التي تنبعث من المعامل والتي لا تتوافر بها التهوية الكافية، الأمر الذي أدى ويؤدي إلى حالات إغماء بين الطلبة والطالبات .

٣- لقد جاء في تقرير للسيد الدكتور عميد الكلية : " إن هذه الكلية بوتقة مكتنزة بهيئة التدريس والطلاب والعاملين قد تنفجر في أية لحظة " .

٤- حدث في ١٩/١/١٩٨١م أن انهار سقف معمل الكلية، وهذا السقف من كمر الحديد المتآكل والحمد لله لم تحدث نتيجة ذلك أية أضرار، وذلك لوجود الطلاب والعاملين في عطلة العيد، ونتيجة لانهيان هذا السقف انتقلت العملية التعليمية إلى كافيتريا المطعم المركزي، وبذلك أصبحت الصيدلة تدرس بالكافيتريا، ولأول مرة في تاريخ الصيدلة تختلط روائح ما يطهى في الكافيتريا مع شرح عضو هيئة التدريس .

وأخيراً تمكن أعضاء هيئة التدريس من أن يجدوا مجرد " غرفة للكرار" لتأويهم هم وبحوثهم ومؤلفاتهم، لذا فإن أسرة كلية الصيدلة بأسيوط يستحقون كل احترام وتقدير لأنهم يودون واجبهم في صبر مذهل ويحققون النتائج المبهرة، سواء من الناحية التعليمية أو من ناحية البحوث القيمة أو من ناحية تخريج المئات من حملة الدرجات العلمية، لكن الشيء المحير أن جامعة أسيوط - التي كانت كلية الصيدلة تُعد ثانياً أو ثالثاً كلية بها - قد توسعت يميناً وشمالاً ولكن كلية

الصيدلة بقيت كما هي ، أما الشئ المدهش أن جامعة أسنيوط ترمى بمليونين من الجنيهات في بناء سور وكلية الصيدلة تعاني مما هي فيه . (٢٤)

وفي استفاضة منه حول هذا الموضوع أكد السيد العضو أن الأمر لا يقتصر على حالة المبنى فقط، بل إن هناك عجزاً واضحاً في المعامل، وقد وصل هذا العجز بقسم الكيمياء والصيدلة إلى ٦٥% وفي قسم العقاقير إلى ٥٢% أما عن قسم الصيدلة الصناعية فلا يوجد به معمل واحد ، حتى أن المرافق الأساسية من مدرجات ومخازن ومكاتب ودورات مياه لا وجود لها ، كما اختتم السيد العضو حديثه بأن هذه الأمور قد بُحثت، وما زالت تُبحث بمجالس الكلية منذ عام ١٩٧٦م وحتى ١٦/١١/١٩٨٠م ولكن الأمر مازال على ما هو عليه، ومازالت الكلية تتطلع إلى مبنى يفي باحتياجات الدراسة بها، ويجنب الطلاب وأسرهم الكلية الأخطار . (٢٥)

ويبدو أن كلمة السيد العضو أحمد فرغلي كان لها تأثيرها على المجلس، مما دفع بالسيد الدكتور صوفى أبو طالب رئيس المجلس بأن يوجه كلامه إلى السيد الوزير مؤكداً على أنه لا بد من حسم هذا الأمر ، فإما أن تكون الوزارة تستشعر أن هذه الكلية قد استفذت أغراضها وفي هذه الحالة يجب أن تكون هناك جراءة في اتخاذ القرار بتعطيل الدراسة بها ، وإما أن تكون إستراتيجية التعليم الجامعي في حاجة إلى هذه الكلية وفي هذه الحالة يجب الإسراع في بناء هذه الكلية الرائدة والصابرة منذ خمسة عشر عاماً . (٢٦)

وتعقيباً منه على ما أدلى به السيد العضو أحمد فرغلي أكد السيد الوزير أنه إذا كان السيد العضو قد ذكر أن هذه الكلية قد خرجت لمصر، ولمختلف البلاد العربية العديد من الكفاءات في مختلف ميادين الصيدلة وأنها منحت ٢٦ درجة دكتوراه، و ٨٢ درجة ماجستير فإن هذا يعنى توفر القدر الضروري من التجهيزات والإمكانات التي تُمكن لمرفق من مرافق التعليم أن يمنح مثل هذه الدرجات ، بل

يوجد على كليات الصيدلة الأخرى بـ ٥٠ عضواً من أعضاء هيئات التدريس بها. (٢٧).

أما عن الأخطار أو المواقف التي أشار إليها السيد العضو من تسرب للمياه أو احتراق للكبيلات ... إلخ ، فكان رد السيد الوزير عليها أنه رغم عدم شكه في أن جامعة أسيوط قد تحملت مسؤولياتها تجاه هذه المواقف فإن السيد العضو لو أبلغه حينها بهذه الأمور لتم الاتصال فوراً بجامعة أسيوط لحل هذه الأمور ، كما تطرق السيد الوزير لموضوع العجز الموجود في المعامل بقوله إنه من حسن الحظ أن جامعة أسيوط لا تقوم على الكليات المنفصلة، وإنما تقوم على نظام الأقسام ، بمعنى أن قسم الكيمياء يخدم كليات العلوم، والطب، والهندسة، والصيدلة... إلخ ، وفي هذه الحالة يمكن للجامعة - وهي الأقدر على ذلك - التنسيق بحيث يتاح لطلاب كلية الصيدلة إذا ما حدث بعض ما أشار إليه السيد العضو وتعرضت بعض المعامل للتعطيل أو التوقف الدراسة في معامل أخرى. (٢٨).

أما بالنسبة لما أثاره السيد العضو من احتياج كلية الصيدلة لتوفير الإمكانيات اللازمة لتسيير العملية التعليمية بها بشكل سليم ، فكان رد السيد الوزير أن وزارته قد دبرت خلال الأسبوعين الماضيين مبلغ مليوني جنيه لدعم الباب الثاني من الموازنة والخاص بالتجهيزات والتغذية ، وقد حُصص لجامعة أسيوط جزء من هذا المبلغ، يمكن لها أن ترصد من خلاله لكلية الصيدلة، سواء بالنسبة للتجهيزات أو المباني ما يمكنها من القيام برسالتها ، أما القول بتعطيل الدراسة في هذه الكلية فإن هذا الأمر من اختصاص المجلس الأعلى للجامعات وأن الوزارة ليست في سبيل إغلاق كلية الصيدلة بجامعة أسيوط ، وإنما قد يكون الأمر في حاجة لمزيد من التنسيق، ومزيد من توفير الإمكانيات، وهذا ما سيتم بإذن الله دونما إغلاق لمرفق من مرافق التعليم . (٢٩)

الخاتمة

أظهر البحث مدى الارتباط الوثيق بين قيام الجامعات الإقليمية وتطورها والمجالس النيابية، وذلك لأن أى سياسة تعليمية هى فى حقيقة الأمر إنما تكون نتاج ما يدور داخل هذه المجالس، بوصفها الأداة التشريعية التى تسن القوانين المنظمة لسياسات الدولة، سواء كان ذلك فى مجال التعليم، أو غيره من المجالات المختلفة .

كما أظهر البحث أن فلسفة الجامعات الإقليمية بُنيت فى الأساس على مبدأ ديمقراطية التعليم وما يقتضيه ذلك، من تقرير لتكافؤ الفرص بين سكان الأقاليم من جهة، وسكان المدن الكبرى من جهة أخرى ، من حيث فرص التعليم التى كانت عادةً ما تتركز فى المدن الكبرى ، وذلك من أجل النهوض بهذه الأقاليم، باعتبار الجامعات منارات لنشر الثقافة ومراكز للتنمية الفكرية، والاجتماعية، والاقتصادية ، هذا بالإضافة إلى ما يحققه ذلك من مصالح جمة لطلاب الأقاليم، من أهمها معالجة أسباب اغتراب الطلاب وبعدهم عن أسرهم، ومنحهم الاستقرار النفسى، وتخفيف الأعباء المالية لأولياء الأمور الناتجة عن انتقال أبنائهم للمحافظات التى تتواجد بها الجامعات .

كما تبين من البحث مدى النمو والتطور الذى شهدته الجامعات الإقليمية، والتي بدأت بجامعة أسبوط فى عام ١٩٥٧م، ثم ما لبثت أن انتشرت فى باقى أقاليم مصر، إلا أن الانطلاقة الحقيقية للجامعات الإقليمية كان بحصولها على استقلالها فى شئونها العلمية والإدارية، وتصريف أمورها، وفقاً لما تراه فى حدود النظام العام المعمول به، فى الدولة، وفى حدود قوانينها، وذلك بما يُطلق الحرية الأكاديمية، وحرية الفكر فى الوسط الجامعى .

وفى الختام لا يسع الباحث إلا أن يقول إن التعليم هو بمثابة جهاز المناعة لأى أمة فالتعليم الضعيف كجهاز المناعة الضعيف الذى لا يستطيع مقاومة الفيروسات التى تهاجم جسده، فيقع فريسة هذه الفيروسات التى تتكالب عليه، من كل حذب وصوب حتى يسقط سريعاً ، وهكذا جسد الأمة إذا ضعف تعليمه ضعفت مناعته، وأصبح عرضه لفيروسات الغزو الثقافى والفكرى، وسقط بين براثن تيارات الانحلال والتفكك .

الهوامش

- ١) مضابط مجلس الشعب : الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الثاني ، مضبطة الجلسة الثانية والعشرين ، ٢٢ من يناير ١٩٧٨م ، ص ٣٥٧١ .
- ٢) مضابط مجلس الشعب : الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الأول ، مضبطة الجلسة الرابعة عشرة ، ١٥ من يناير ١٩٧٧م ، ص ص ٥٤٧ ، ٥٤٨ .
- ٣) مضابط مجلس الشعب : بيان السيد الدكتور مصطفى كمال حلمي وزير التعليم أمام المجلس في الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الأول ، ملحق مضبطة الجلسة الثالثة والستين ، ٢٧ من يونيو ١٩٧٧م ، ص ٦٦٨٣ .
- ٤) مضابط مجلس الشعب : تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي عن بيان السيد وزير التعليم ، الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الأول ، ملحق مضبطة الجلسة الثالثة والستين ، ٢٧ من يونيو ١٩٧٧م ، ص ٦٦٥٨ .
- ٥) المصدر نفسه ، ص ٦٦٥٨ .
- ٦) مضابط مجلس الشعب : كلمة السيد الدكتور مصطفى كمال حلمي وزير الدولة للتعليم والبحث العلمي أمام المجلس في الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الثاني ، مضبطة الجلسة الثانية والعشرين ، ٢٢ من يناير ١٩٧٨م ، ص ٣٥٧١ .
- ٧) المصدر نفسه ، ص ٣٥٧١ .
- ٨) مضابط مجلس الشعب : الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الثالث ، مضبطة الجلسة الرابعة والعشرين ، ٢٩ من يناير ١٩٧٩م ، ملحق رقم (١) ، أسئلة موجهة إلى السيد الدكتور وزير التعليم والبحث العلمي والثقافة ، ص ١٦٣٦ .
- ٩) مضابط مجلس الشعب : كلمة السيد الدكتور مصطفى كمال حلمي وزير الدولة للتعليم والبحث العلمي أمام المجلس في الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الثاني ، مضبطة الجلسة الثانية والعشرين ، ٢٢ من يناير ١٩٧٨م ، ص ٣٥٧١ .
- ١٠) المصدر نفسه ، ص ٣٥٧٢ .
- ١١) مضابط مجلس الشعب : بيان السيد الدكتور مصطفى كمال حلمي وزير التعليم أمام المجلس في الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الأول ، ملحق مضبطة الجلسة الثانية والستين ، ٢٧ من يونيو ١٩٧٧م ، ص ص ٦٦٨١ ، ٦٦٨٢ .
- ١٢) المصدر نفسه ، ص ٦٦٨٢ .
- ١٣) مضابط مجلس الشعب : الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الثالث ، مضبطة الجلسة الثالثة والعشرين ، ٢٨ من يناير ١٩٧٩م ، ملحق رقم (١) ، توصيات اللجان ، ص ١٥٤٧ .

- ١٤) مضابط مجلس الشعب : الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الأول ، مضبطة الجلسة الثالثة والستين ، ٢٧ من يونيه ١٩٧٧م ، ملحق رقم (١) ، تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي عن بيان السيد الدكتور وزير التعليم ، ص ٦٦٥٧ .
- ١٥) مضابط مجلس الشعب : الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الأول ، مضبطة الجلسة الثالثة والستين ، ٢٧ من يونيه ١٩٧٧م ، ص ٦٦٣٩ .
- ١٦) المصدر نفسه ، ص ٦٦٣٩ .
- ١٧) المصدر نفسه ، ص ٦٦٤٠ .
- ١٨) مضابط مجلس الشعب : الفصل التشريعي الثالث ، دور الانعقاد العادي الثاني ، مضبطة الجلسة السادسة والعشرين ، ١٥ من فبراير ١٩٨١م ، ص ٢٦٤٣ .
- ١٩) مضابط مجلس الشعب : كلمة السيد الدكتور مصطفى كمال حلمي وزير الدولة للتعليم والبحث العلمي أمام المجلس في الفصل التشريعي الثالث ، دور الانعقاد العادي الثاني ، مضبطة الجلسة السادسة والعشرين ، ١٥ من فبراير ١٩٨١م ، ص ٢٦٤٣ ، ٢٦٤٤ .
- ٢٠) المصدر نفسه ، ص ٢٦٤٤ .
- ٢١) مضابط مجلس الشعب : كلمة السيد العضو أحمد فرغلي أمام المجلس في الفصل التشريعي الثالث ، دور الانعقاد العادي الثاني ، مضبطة الجلسة السادسة والعشرين ، ١٥ من فبراير ١٩٨١م ، ص ٢٦٤٤ .
- ٢٢) المصدر نفسه ، ص ٢٦٤٤ .
- ٢٣) المصدر نفسه ، ص ٢٦٤٤ ، ٢٦٤٥ .
- ٢٤) المصدر نفسه ، ص ٢٦٤٥ .
- ٢٥) المصدر نفسه ، ص ٢٦٤٥ .
- ٢٦) مضابط مجلس الشعب : الفصل التشريعي الثالث ، دور الانعقاد العادي الثاني ، مضبطة الجلسة السادسة والعشرين ، ١٥ من فبراير ١٩٨١م ، ص ٢٦٤٥ .
- ٢٧) المصدر نفسه ، ص ٢٦٤٥ .
- ٢٨) المصدر نفسه ، ص ٢٦٤٥ .
- ٢٩) المصدر نفسه ، ص ٢٦٤٦ .
- قائمة المصادر
- وثائق مجلس الشعب :
- ١- مضابط مجلس الشعب :
- أ- جلسات الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الأول :
- الجلسة الرابعة عشرة ، ١٥ من يناير ١٩٧٧م .

- الجلسة الثالثة والستون ، ٢٧ يونيو ١٩٧٧ م .
- ب- جلسات الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الثاني :
- الجلسة الثانية والعشرين ، ٢٢ من يناير ١٩٧٨ م .
- ج- جلسات الفصل التشريعي الثالث ، دور الانعقاد العادي الثاني :
- الجلسة السادسة والعشرين ، ١٥ من فبراير ١٩٨١ م .
- ٢- أسئلة كتابية :
- أسئلة موجهة إلى السيد الدكتور وزير التعليم والبحث العلمي والثقافة ، الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الثالث ، مضبطة الجلسة الرابعة والعشرين ، ٢٩ من يناير ١٩٧٩ م ، ملحق رقم (١) .
- ٣- التقارير :
- تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي عن بيان السيد وزير التعليم ، الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الأول ، ملحق مضبطة الجلسة الثالثة والستين ، ٢٧ من يونيو ١٩٧٧ م .
- ٤- بيانات السادة وزراء التعليم :
- بيان السيد الدكتور مصطفى كمال حلمي وزير التعليم أمام المجلس في الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الأول ، ملحق مضبطة الجلسة الثالثة والستين ، ٢٧ من يونيو ١٩٧٧ م .
- ٥- توصيات لجان مجلس الشعب :
- توصيات لجان مجلس الشعب في الفصل التشريعي الثاني ، دور الانعقاد العادي الثالث ، مضبطة الجلسة الثالثة والعشرين ، ٢٨ من يناير ١٩٧٩ م ، ملحق رقم (١)

